

[213-2203] رجلٌ عندَهُ أربعةٌ مِنَ الْأَبْنَاءِ، وَقَدْ أَعْطَى ابْنَهُ

بیتاً هبةً له، فهل هذا جائز؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقدم الله يقول رجل عنده اربعة من الابناء وقد اعطى ابن ابنته بيتا هبة له. فهل هذا جائز في محل نظر هل الابناء مثل الابناء الصلب تجب التسوية بينهم هذا محل نظر وكونه يتتجنب هذا الشيء لا شك انه احوط. نعم - 00:00:00
المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح ابن فوزان الفوزان حفظه الله فتاوى شرح كتاب العمدة في الفقه للامام ابن قدامة المقدسي
الحنبلي رحمه الله مرتبة على ابواب فقهية اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنّة - 00:00:30